المتكلم بمعنى الكلام على لساني كما يقتضيه قرب الفرايض وانت لساني
كما يقتضيه قرب النوافل فانظر الى هذه التثنية اي تثنية الفرق
بالجمع والتنزيه بالتحديد والوحدة بالكثرة والسعة بالضيق والنفي
بالايجاب وقرب الفرايض بقرب النوافل الروحية اي الصادرة من عيسى
الذي هو روح الله صورة والالهية حقيقة ما الطفها وادقها لدلالتها
على الجمعية الكمالية وصحح بعض الشارحين التثنية بالنون تفعلة من
الثنا لا بالثاء المنقوطة بثلاث نقاط وقال التثنية بالثاء تصحيف
ولا يخفى ان الاولى بالحكم بالتصحيف عليها اولى كيف وهذه الكلمة
صححت في النسخة المقروة على الشيخ رضي الله عنه بالثاء المثلثة
ثم بين الامر المامور به بقوله اعبدوا الله وبالاسم الله الجامع لجميع الاسماء
لاختلاف العباد جمع عابد في العبادات فلكل وجهة من تلك الاسماء
هو موليها واختلاف الشرايع اي الطرق الموصلة المسلوكة لهم فان
كل طريق شريعة وان كان الكل داخله تحت شريعة واحدة وحمل الشرايع
على الشرايع المختلفة التي للانبيا يخدشه ان عيسى عليه السلام لا يامر
امته الا بالعبادة على شريعة خاصة ولم يخص اسما خاصا دون اسم اخر بل جاء
بالاسم الله الجامع للكل اي لكل الاسماء او لكل العباد والشرايع ثم قال
عيسى عليه السلام تفصيلا له اي للاسم الله ربي وربكم ومعلوم ان نسبته
اي نسبة الاسم الله الى موجود ما بالربوبية ليست عين نسبته الى موجود
اخر لان لكل موجود خصوصية ليست لساير الموجودات
تطلب اسما خاصا بربيبه فلذلك فصل بالتشديد بعد ما اجمل في الاسم الله
بقوله ربي وربكم بالكنايتين كناية المتكلم وكناية المخاطب
يعني المخاطبين فان في تفصيل المضاف اليه تفصيل المضاف
ويجوز ان يكون فصل بالتخفيف اي فصل بعض الاسماء عن بعض
ثم اعاد رضي الله عنه قوله الا ما امرتني به لبيان ما يتعلق بمقام عبوديته
فاثبت عيسى عليه السلام نفسه مامورا ثانيا بعد ما نفاه اولا واثبت
عليه اثباتها مامورية او ليست نفسه المامورة من هذه الحيثية سوى
عبوديته اذ لا يؤمر بشي الا من يتصور منه الامتثال الذي هو العبودية

وان لم يفعل الامتثال ولما كان الامر اي الحال والشان الذي يتصف به
اهل المراتب ينزل عليهم ويتصفون به بحكم المراتب اي بسبب ان المراتب
تحكم به عليهم وتقتضيه لذلك ينصبغ كل من ظهر في مرتبة ما حكمًا كان
او خلقًا بما تعطيه حقيقة تلك المرتبة من الاحوال
والاحكام فمرتبة المامور اي المامورية لها حكم يظهر في كل مامور وذلك
الحكم هو الانقياد وذلك اذا كان المامور مامورا بالامر الايجادي
فقط او الايجادي والايجابي معا واما اذا كان مامورا بالامر الايجابي
فقط فليس مامورا بالحقيقة هذا اذا كان المامور هو
العبد واما مورية الحق سبحانه فانما يتحقق اذا كان دعاء العبد بلسان
الاستعداد فقط او به مع القول واما المامور بلسان القول
فقط فليس مامورا بالحقيقة ومرتبة الامر اي الامرية لها حكم
يبدو في كل امر وهو الحكم على المامور وانفاذه فيه فيقول الحق
سبحانه قولا ايجاديا او ايجابيا مع الايجادي اقيموا الصلوة فهو الامر والمكلف
حقيقة والعبد المكلف هو المامور ويقول العبد بلسان الاستعداد
سواء قارنه قول اللسان ام لا رب اغفر لي فهو الامر والحق المامور فما يطلب
اي الذي يطلبه الحق من العبد بامره وهو الانقياد هو بعينه ما يطلب
العبد من الحق بامره اي دعايه فان العبد ايضا يقصد به غاية الاجابة
التي هي الانقياد من الحق فمطلوب كل من الحق والعبد بامره هو الانقياد
ولهذا اي لكون مرتبة كل من المامور والامر لها حكم يظهر في اصحابها
او لكون مطلوب كل واحد من الحق والخلق هو الانقياد كان كل دعاء
حقيقي مجابا بل كل امر حقيقي مطاعا فلا بد من حصول الاجابة وان
تاخر لفقدان شرط او وجود مانع كما يتاخر ويتقاعد بعض المكلفين
عن الاجابة والطاعة ممن اقيم في مقام التكليف مخاطبا باقامة الصلاة
مثلا فلا يصلي في وقت امرنا فانتهاهم فيؤخر الامتثال ويصلي في وقت
اخر ان كان متمكنا من ذلك الامتثال بان يكون الامر الايجادي واقعا
به من الاجابة في الوقت المامور فيه ولو كان تاخير الامتثال بالقصد
والعمد فكيف اذا كان بالغفلة والنسيان ثم قال وكنت عليهم ولم يقل على نفسي

Copyright King Saud University